

Distr.: General
29 April 2019
Arabic
Original: French



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٩ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة
الدائمة لبلجيكا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لبلجيكا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) وتششرف بأن تحيل طيه تقريراً عن تنفيذ بلجيكا لقرار مجلس الأمن ٢٣٩٧
(٢٠١٧)، وفقاً لأحكام الفقرة ٨ من هذا القرار (انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٩ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لبلجيكا لدى الأمم المتحدة

تقرير بلجيكا عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧)

١ - قامت بلجيكا والدول الأخرى الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، على نحو مشترك، بتنفيذ التدابير التقييدية المتخذة ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المنصوص عليه في الفقرة ٨ من قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧) باعتماد قرار مجلس الاتحاد الأوروبي 2018/293 (PESC) المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٨ المعدّل للقرار 2016/849 (PESC) بشأن التدابير التقييدية المتخذة ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٢ - ووفقاً لأحكام الفقرة ٨ من القرار ٢٣٩٧ (٢٠١٧)، بإمكان بلجيكا الإفادة ما يلي:

- على حد علم بلجيكا، لا يوجد في بلجيكا أي من الملحقين التابعين لحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المكلفين بمراقبة السلامة أو أي عامل من رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يخضع لإشراف هؤلاء الملحقين أو لإشراف أي مؤسسة تابعة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تضطلع بمهام من هذا القبيل.
- بالنسبة إلى عام ٢٠١٩ (في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٩)، لم يكن قد تم إصدار سوى ثلاث تأشيرات دخول إلى بلجيكا فقط (لفترة إقامة مدتها أقل من ثلاثة أشهر) لرياضيين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من أجل حضور مناسبة رياضية منظمة في بلجيكا. ولا تسمح لهم تأشيراتهم بالعمل مقابل أجر في بلجيكا.
- في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٩، كان ٣٤ من رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لديهم تصاريح أو وثائق إقامة لمدة ثلاثة أشهر على الأقل في بلجيكا. وعلى حد علم بلجيكا، لم يكن لدى أي من رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تصريح عمل أو بطاقة مهنية في بلجيكا، ولم تكن، بخلاف ذلك، تسري عليهم شروط الإعادة إلى الوطن المنصوص عليها في الفقرة ٨ من قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧).